



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: الاثنين
التاريخ: ١٤٤٦/١١/٢٨ هـ
الموافق: ٢٦/٥/٢٠٢٥ م

النكاح .. فتوى

(الوليمة التي فيها منكرات) فتوى رقم (٦٨٤٥)

سائل يقول:

إذا كانت هنالك مخالفات شرعية في العرس كالغناء، ودُعي شخص للحضور، فكيف يصنع؟

الجواب:

يحضر إذا كان يُمكنه إزالة المنكر، فيجمع بين إجابة الدعوة، وتغيير المنكر، وإذا لم يُمكنه إزالة المنكر فلا يجوز له الذهاب؛ لوجوب الابتعاد عن أماكن المنكرات، قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [سورة الأنعام: ٦٨]، وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد في مائدة يُدار فيها الخمر».

أجاب عنه الشيخ

أبو بكر بن محمد بن عبد الله البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590